

Distr.
GENERAL

S/AC.37/2000/1
24 January 2000

مجلس الأمن



ORIGINAL: ARABIC

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ موجهة إلى
رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمملكة العربية
السعودية لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتي، يشرفني أن أحيل إليكم طي هذا، تقريراً عن التدابير التي اتخذتها المملكة العربية السعودية لتنفيذ الفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

والمملكة العربية السعودية، إذ يهملها احترام أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وإذ تصر على مكافحة الجريمة والإرهاب لما يفرضانه من تهديد للسلم والأمن الدوليين.

واقتراناً منها بضرورة التعاون تعاوناً تاماً مع الأمم المتحدة في تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

وتنفيذاً للفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بشأن فرض جزاءات ضد الطالبان اعتباراً من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، اتخذت حكومة المملكة العربية السعودية التدابير التالية:

١ - تنفذ حكومة المملكة العربية السعودية الفقرة ٤ (أ) من القرار عن طريق التعليمات التي أصدرتها للسلطات المعنية بعدم السماح بالإقلاع أو الهبوط في الأراضي السعودية لأي طائرة تمتلكها أو تستأجرها أو تشغلها الطالبان أو أي طرف آخر لصالحها. وعلاوة على ذلك، قررت حكومة المملكة العربية السعودية أن تنهي اعتباراً من ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ جميع معاملاتها مع شركة أريانا التي تسيطر عليها الطالبان.

٢ - وتنفيذاً للفقرة ٤ (ب) من القرار، أمرت حكومة المملكة العربية السعودية السلطات المالية المعنية بتجميد الأموال وغيرها من الموارد المالية، بما في ذلك الأموال الآتية أو المتولدة من ممتلكات مملوكة للطالبان أو تسيطر عليها بشكل مباشر أو غير مباشر، أو من أي كيان تمتلكه الطالبان أو تسيطر

عليه، وضمان عدم إتاحة تلك الأموال أو أي موارد مالية أخرى من هذا القبيل، من مواطنيها أو أي أشخاص داخل أراضيها للطالبان، بما يحقق مصلحة الطالبان أو أي كيان تملكه الطالبان أو تسيطر عليه، بشكل مباشر أو غير مباشر.

وترغب حكومة المملكة العربية السعودية في أن توضح أن أسامة بن لادن ليس مواطناً سعودياً، وليس مسموحاً له بدخول الأراضي السعودية، وأن مسألة تسليمه هي مسألة تخص أطراف النزاع.

(توقيع) فوزي بن عبد المجيد شبكشي
الممثل الدائم
